

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٩٦٦ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف قنا المؤرخ ٢٠١٣/٥/٩ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات القضايا أرقام (٥٧٧٩ ، ٥٧٨٠ ، ٥٧٨١ ، ٣٧٥٨ ، ٨٢٨٩) لسنة ٢٠١١ جنايات الأقصر ، المتهم فيها كل من / هاشم عبد الحميد العزب وباسر عبد القادر أحمد إبراهيم وشهرته (ياسر الحمبولي) والمحدد لنظرها جلستا ١٢ ، ١٣ مايو ٢٠١٣ بالقاعة رقم (٦) بمحكمة القاهرة الجديدة الكائنة بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقارها الحالية (على أن تعقد مساءً) .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٣/٥/١٢

صدر فى ٢٠١٣/٥/٩

وزير العدل

المستشار / أحمد سليمان